الأمم المتحدة
A/RES/80/164
الجمعية العامة
Distr.: General
19 December 2025

الدورة الثمانون

البند 80 من جدول الأعمال

تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها السادسة والسبعين

قرار اتخذته الجمعية العامة في 15 كانون الأول/ديسمبر 2025

[*بناء على تقرير اللجنة السادسة (A/80/450، الفقرة 9)*]

164/80 - تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها السادسة والسبعين

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها السادسة والسبعين[1]،

وإذ تشدد على أهمية تعزيز التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه باعتبار ذلك وسيلة لتحقيق المقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وفي إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة[2]،

وإذ تسلّم بأنه من المستصوب أن تحال المسائل القانونية ومسائل الصياغة إلى اللجنة السادسة، بما في ذلك المواضيع التي قد تقدم إلى لجنة القانون الدولي لبحثها بشكل أعمق، وأن تُمكّن اللجنة السادسة ولجنة القانون الدولي من تعزيز إسهامهما بقدر أكبر في التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه،

وإذ تشير إلى ضرورة أن تبقي قيد الاستعراض مواضيع القانون الدولي التي قد تكون، بالنظر إلى أهميتها الجديدة أو المتجددة بالنسبة إلى المجتمع الدولي، ملائمةً للتطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه، ومن ثم يمكن أن تُدرج في برنامج العمل المقبل للجنة القانون الدولي،

(1) *الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثمانون، الملحق رقم 10* (A/80/10).

(2) القرار 2625 (د-25)، المرفق.

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ تشير أيضا إلى دور الدول الأعضاء في تقديم مقترحات بشأن مواضيع جديدة تُطرح على لجنة القانون الدولي للنظر فيها، وإذ تلاحظ في هذا الصدد توصية اللجنة بأن تكون تلك المقترحات مشفوعة ببيان أسباب تقديمها،

وإذ تعيد تأكيد ما تكتسيه المعلومات المقدمة من الدول الأعضاء عن آرائها وممارساتها من أهمية في إنجاح عمل لجنة القانون الدولي،

وإذ تسلّم بأهمية العمل الذي يضطلع به المقررون الخاصون للجنة القانون الدولي،

وإذ ترحب بعقد الحلقة الدراسية المعنية بالقانون الدولي، وبالتبرعات المقدمة إلى صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للحلقة الدراسية المعنية بالقانون الدولي،

وإذ تقر بأهمية تسهيل نشر حولية لجنة القانون الدولي في الوقت المناسب وبأهمية إنجاز المتأخرات المتراكمة منها،

وإذ تشير إلى إنشاء صندوق استئماني لمساعدة المقررين الخاصين للجنة القانون الدولي أو رؤساء أفرقتها الدراسية والمسائل ذات الصلة،

وإذ تؤكد جدوى تركيز المناقشة التي تجرى بشأن تقرير لجنة القانون الدولي في إطار اللجنة السادسة وتنظيمها على نحو يهيئ الظروف التي تكفل تركيز الاهتمام على كل موضوع من المواضيع الرئيسية التي يتناولها التقرير وإجراء مناقشات حول مواضيع محددة،

وإذ ترغب، في سياق تنشيط المناقشة المتعلقة بتقرير لجنة القانون الدولي، في مواصلة تعزيز تبادل الآراء بين اللجنة السادسة، بوصفها هيئة تتألف من ممثلين حكوميين، ولجنة القانون الدولي، بوصفها هيئة تتألف من خبراء قانونيين مستقلين، من أجل تحسين الحوار بين الهيئتين،

وإذ ترحب بالمبادرات الرامية إلى عقد مناقشات لتبادل الآراء وحلقات نقاش وتخصيص وقت لطرح الأسئلة في إطار اللجنة السادسة، على نحو ما هو متوخى في قرار الجمعية العامة 316/58 المؤرخ 1 تموز/يوليه 2004 المتعلق باتخاذ تدابير إضافية لتنشيط أعمال الجمعية العامة،

1 - ***تحيط علما*** بتقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها السادسة والسبعين؛

2 - ***تعرب عن تقديرها*** للجنة القانون الدولي لما أنجزته من أعمال في دورتها السادسة والسبعين؛

3 - ***ترحب*** بإنجاز لجنة القانون الدولي عملها وتحيط علما باعتمادها التقرير النهائي للفريق الدراسي المعني بموضوع "ارتفاع مستوى سطح البحر من منظور القانون الدولي"، الوارد في المرفق الأول من تقرير اللجنة عن أعمال دورتها السادسة والسبعين؛

4 - ***تنوه*** بالمساهمة القيمة لهذا العمل في تحسين فهم مسائل القانون الدولي الناشئة فيما يتعلق بارتفاع مستوى سطح البحر وتوضيحها، وتدعو الدول إلى التفكير فيه بإنعام في سياق الأعمال الجارية للجمعية العامة في عام 2026، وتدعو في هذا الصدد، دون أن يشكل ذلك سابقة، إلى إبداء مزيد من الآراء بشأن الجوانب القانونية لهذا الموضوع خلال الدورة الحادية والثمانين للجمعية، أثناء النظر في تقرير اللجنة عن أعمال دورتها السابعة والسبعين؛

5 - ***تحيط علما*** بأن محكمة العدل الدولية تطرقت إلى التقرير النهائي للفريق الدراسي في فتواها الصادرة في 23 تموز/يوليه 2025؛

6 - ***توصي*** بأن تواصل لجنة القانون الدولي أعمالها بشأن المواضيع المدرجة في برنامج عملها الحالي، آخذة تعليقات الحكومات وملاحظاتها في الاعتبار، سواء قُدمت خطيا أم أعرب عنها شفويا في مناقشات اللجنة السادسة، وتسلم كذلك بالدور المهم الذي تؤديه تعليقات الحكومات وملاحظاتها في عمل اللجنة؛

7 - ***تشجع*** لجنة القانون الدولي على أن تدرج في شروحها، حيثما كان ذلك مناسبا وممكنا، إشارات إلى رأيها في مشاريع الأحكام أيّ منها يمثل تدوينا للقانون الدولي وأي منها يمثل تطويرا تدريجيا له؛

8 - ***توجه انتباه*** الحكومات إلى ما توليه لجنة القانون الدولي من أهمية للحصول على آرائها بشأن مختلف جوانب المواضيع المدرجة في جدول أعمال اللجنة، وبخاصة آراؤها في جميع المسائل المحددة المبينة في الفصل الثالث من تقريرها، بما في ذلك ما يلي:

(أ) تسوية المنازعات التي تكون المنظمات الدولية أطرافا فيها؛

(ب) الاتفاقات الدولية غير الملزمة قانونا؛

(ج) منع وقمع القرصنة والسطو المسلح في البحر[(3)]؛

9 - ***تحيط علما*** بقرار لجنة القانون الدولي إدراج موضوعي "التعويض عن الأضرار الناجمة عن الأفعال غير المشروعة دوليا" و "العناية الواجبة في القانون الدولي" في برنامج عملها[(4)]، وتشجع اللجنة على مواصلة دراسة المواضيع المدرجة في برنامج عملها الطويل الأجل[(5)]؛

10 - ***تشجع*** لجنة القانون الدولي على أن تضع في اعتبارها بوجه خاص قدرات الدول الأعضاء وآراءها، وكذلك عبء عمل اللجنة، عند إدراج المواضيع في برنامج عملها الحالي؛

11 - ***تحيط علما*** بالفقرات 445 إلى 449 من تقرير لجنة القانون الدولي، وتلاحظ بصفة خاصة إدراج موضوعي "مبدأ عدم التدخل في القانون الدولي"، و "تحديد الالتزامات تجاه الكافة في القانون الدولي والنتائج القانونية المترتبة عليها"، و "الجوانب القانونية للمساءلة عن الجرائم المرتكبة ضد موظفي الأمم المتحدة العاملين في عمليات حفظ السلام" في برنامج عمل اللجنة الطويل الأجل[(6)]، وفي هذا الصدد

(3) *الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثمانون، الملحق رقم 10* (A/80/10)، الفقرتان 27-28.

(4) المرجع نفسه، الفقرة 437.

(5) يتضمن برنامج العمل الطويل الأجل للجنة القانون الدولي حاليا المواضيع التالية: "ملكية وحماية حطام السفن فيما وراء حدود الولاية البحرية الوطنية"، و "حصانة المنظمات الدولية من الولاية القضائية"، و "حماية البيانات الشخصية في سياق تدفق المعلومات عبر الحدود"، و "الولاية خارج الإقليم"، و "معيار المعاملة العادلة والمنصفة في قانون الاستثمار الدولي"، و "الأدلة المعروضة على المحاكم والهيئات القضائية الدولية"، و "الولاية القضائية الجنائية العالمية" و "توفير الجبر للأفراد عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني"، و "مبدأ عدم التدخل في القانون الدولي"، و "تحديد الالتزامات تجاه الكافة في القانون الدولي والنتائج القانونية المترتبة عليها"، و "الجوانب القانونية للمساءلة عن الجرائم المرتكبة ضد موظفي الأمم المتحدة العاملين في عمليات حفظ السلام".

(6) *الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثمانون، الملحق رقم 10* (A/80/10)، الفقرة 446.

تدعو اللجنةَ إلى أن تضع في اعتبارها التعليقات والشواغل والملاحظات التي تبديها الحكومات خلال المناقشات المعقودة في إطار اللجنة السادسة؛

12 - ***تحيط علما كذلك*** بالفقرة 464 من تقرير لجنة القانون الدولي، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل جهوده الرامية إلى وضع خيارات محددة لدعم عمل المقررين الخاصين، إضافة إلى الخيارات المقدمة بموجب قرار الجمعية العامة 272/56 المؤرخ 27 آذار/مارس 2002؛

13 - ***ترحب*** بالجهود التي تبذلها لجنة القانون الدولي لتحسين أساليب عملها، وتشجع اللجنة على مواصلة هذه الممارسة؛

14 - ***تشير*** إلى أن الأشخاص الذين سينتخبون لعضوية لجنة القانون الدولي ينبغي أن تتوافر فيهم المؤهلات المطلوبة وأنه ينبغي أن يُكفل في اللجنة ككل تمثيل أشكال الحضارة الرئيسية والنظم القانونية الرئيسية في العالم، وتدعو الدول الأعضاء إلى أن تضع في اعتبارها قرار الجمعية العامة 335/77 المؤرخ 1 أيلول/سبتمبر 2023 والمتعلق بأساليب عمل الجمعية وأجهزتها الفرعية، عند تسمية مرشحين لعضوية اللجنة؛

15 - ***تدعو*** لجنة القانون الدولي إلى أن تواصل اتخاذ تدابير لتعزيز كفاءتها وإنتاجيتها وأن تنظر في إمكانية تقديم مقترحات إلى الدول الأعضاء في هذا الشأن؛

16 - ***تشير*** إلى أهمية إجراء تحليل متعمق لممارسات الدول والنظر في تنوع النظم القانونية للدول الأعضاء في عمل لجنة القانون الدولي؛

17 - ***تحيط علما*** بالفقرة 471 من تقرير لجنة القانون الدولي، وتشير إلى الأهمية البالغة للتعددية اللغوية على نحو ما أكد عليه قرار الجمعية العامة 330/78 المؤرخ 6 أيلول/سبتمبر 2024 بشأن تعدد اللغات، وتشدد على أهمية نشر وثائق اللجنة في الوقت المناسب باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة مع كفالة دقتها في اللغات الرسمية كافة، وتحقيقا لهذه الغاية، تطلب إلى المقررين الخاصين أن يقدموا تقاريرهم في غضون المهل الزمنية التي تحددها الأمانة العامة، وتطلب إلى الأمانة العامة أن تولي الاعتبار الواجب لجودة ترجمة وثائق اللجنة باللغات الرسمية الست؛

18 - ***تشجع*** لجنة القانون الدولي على أن تواصل اتخاذ تدابير للاقتصاد في التكاليف في دوراتها المقبلة، دون المساس بكفاءة عملها وفعاليته؛

19 - ***تذكر*** بأن مقر لجنة القانون الدولي يوجد في مكتب الأمم المتحدة بجنيف؛

20 - ***تحيط علما*** بالفقرات 440 إلى 444 من تقرير لجنة القانون الدولي التي تشير إلى تقليص مدة دورتها السنوية عما كان مقررا في الأصل، ألا وهو 12 أسبوعا على نحو ما ورد في قرار الجمعية العامة 121/79 إلى فترة واحدة مدتها 5 أسابيع (من 28 نيسان/أبريل إلى 30 أيار/مايو 2025) بسبب أزمة السيولة الخطيرة، وهو ما يثير في نظر اللجنة قلقا بالغا من أن ينشئ ذلك سابقة، وتؤكد أنه لم تنشأ أي سابقة فيما يتعلق بتقليص الدورة؛

21 - ***تحيط علما أيضا*** بالفقرات 487 إلى 489 من تقرير لجنة القانون الدولي، وتقرر أن تعقد الدورة السابعة والسبعين للجنة في الفترة من 20 نيسان/أبريل إلى 29 أيار/مايو 2026 أو من 27 نيسان/أبريل إلى 5 حزيران/يونيه 2026 ومن 29 حزيران/يونيه إلى 7 آب/أغسطس 2026، بمقر الأمم المتحدة

في نيويورك أو بمكتب الأمم المتحدة في جنيف، مع إيلاء الاعتبار الواجب لتيسير مشاركة الدول الأعضاء ولأكثر المواقع فعالية من حيث التكلفة، وتؤكد أهمية عقد دورة مدتها 12 أسبوعا في جزأين؛

22 - ***تقرر***، دون المساس باختصاصات اللجنة الخامسة المتعلقة بالميزانية وبسلطة الأمين العام، ألا تتخذ الأمانة العامة أي تدابير استثنائية تؤثر في مدة الدورة السابعة والسبعين للجنة القانون الدولي دون التشاور مع مكتب اللجنة السادسة الذي عليه أن يبلغ اللجنة السادسة بذلك؛

23 - ***تؤكد*** أنه من المستصوب مواصلة تعزيز الحوار بين لجنة القانون الدولي، وبوجه خاص المقررين الخاصين، واللجنة السادسة، وفي هذا السياق تشجع، في جملة أمور، على استمرار الممارسة المتمثلة في إجراء مشاورات غير رسمية في شكل مناقشات بين أعضاء اللجنة السادسة وأعضاء لجنة القانون الدولي على مدار السنة؛

24 - ***تشجع*** الوفود على مواصلة التقيد قدر الإمكان، في أثناء مناقشة تقرير لجنة القانون الدولي، ببرنامج العمل المنظم الذي وافقت عليه اللجنة السادسة وعلى النظر في تقديم بيانات موجزة ومركّزة؛

25 - ***تشجع*** الدول الأعضاء على النظر في أن يكون تمثيلُها خلال الأسبوع الأول الذي تناقش فيه اللجنة السادسة تقريرَ لجنة القانون الدولي (أسبوع القانون الدولي) على مستوى المستشارين القانونيين، بغية تهيئة المجال لإجراء مناقشات رفيعة المستوى بشأن قضايا القانون الدولي؛

26 - ***تشدد*** في هذا الصدد على ضرورة إتاحة الوقت الكافي للنظر في تقرير لجنة القانون الدولي في اللجنة السادسة؛

27 - ***تطلب*** إلى لجنة القانون الدولي أن تواصل إيلاء اهتمام خاص للإشارة في تقريرها السنوي، بالنسبة لكل موضوع، إلى أي مسائل محددة تكون الآراء التي تصدر عن الحكومات بشأنها، إما في اللجنة السادسة أو بشكل خطي، ذات أهمية خاصة في توفير التوجيه الفعال للجنة القانون الدولي في أعمالها المقبلة؛

28 - ***تعترف*** بالقيمة الكبيرة لشروح لجنة القانون الدولي بالنسبة إلى مستخدمي أعمالها، وتشدد على أهمية التعليقات الواردة من الدول؛

29 - ***تحيط علما***، فيما يتعلق بالتعاون وتبادل الآراء مع الهيئات الأخرى، بالفقرات 490 إلى 493 من تقرير لجنة القانون الدولي، وتلاحظ بأسف محدودية ما تبودل في عام 2025 من آراء مع الهيئات المعنية الأخرى، وتشجع اللجنة على أن تواصل، على نحو متوازن، تمتين أواصر التعاون بينها وبين غيرها من الهيئات المعنية بالقانون الدولي، وفق أحكام المادتين 25 و 26 من نظامها الأساسي، رعيا منها لفائدة هذا التعاون وتسليما بأهمية تواصل الحوار والتشاور فيما بينها وبين تلك الهيئات نهوضا بالقانون الدولي؛

30 - ***تلاحظ*** أن التشاور مع المنظمات الوطنية وفرادى الخبراء المعنيين بالقانون الدولي يمكن أن يساعد الحكومات في النظر فيما إذا كانت ستقدم تعليقات وملاحظات على المشاريع المقدمة من لجنة القانون الدولي وفي صياغة تعليقاتها وملاحظاتها؛

31 - ***تؤكد من جديد*** قراراتها السابقة المتعلقة بالدور الذي لا غنى عنه لشعبة التدوين بمكتب الشؤون القانونية التابع للأمانة العامة في تقديم المساعدة إلى لجنة القانون الدولي، بما في ذلك في إعداد المذكرات وإجراء الدراسات عن المواضيع المدرجة في جدول أعمال اللجنة؛

32 - ***تؤكد من جديد أيضا*** ما قررته سابقا بشأن وثائق لجنة القانون الدولي ومحاضرها الموجزة[7]؛

33 - ***تحيط علما*** بالفقرة 469 من تقرير لجنة القانون الدولي، وتؤكد ضرورة التعجيل بإعداد المحاضر الموجزة للجنة القانون الدولي، وترحب بمواصلة التدابير المتخذة خلال الدورة الخامسة والستين للجنة من أجل تبسيط عملية تجهيز المحاضر الموجزة[8] والتي أفضت إلى استخدام أكثر رشداً للموارد، وتعرب عن ارتياحها لكون *المحاضر الموجزة* للجنة، التي تشكّل أعمالا تحضيرية في مجال التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه، لن تخضع لقيود تعسفية تحد من طولها؛

34 - ***تشجع*** على مواصلة اتباع ممارسة الأمانة العامة المتمثلة في تضمين الموقع الشبكي للجنة القانون الدولي المحاضر الموجزة المؤقتة المعدة باللغتين الإنكليزية والفرنسية بشأن أعمال اللجنة؛

35 - ***ترحب*** بالجهود التي تبذلها الأمانة العامة لكفالة حسن التوقيت والفعالية في تجهيز وثائق لجنة القانون الدولي وترسيخ التدابير المتخذة خلال الدورة الثامنة والستين للجنة لتبسيط عملية تحرير تلك الوثائق؛

36 - ***تحيط علما*** بالفقرة 468 من تقرير لجنة القانون الدولي، وتؤكد أهمية منشورات شعبة التدوين بالنسبة لأعمال اللجنة، وتكرر طلبها إلى الأمين العام أن يواصل نشر *أعمال لجنة القانون الدولي* بجميع اللغات الرسمية الست في بداية كل فترة خمس سنوات ونشر *مجموعة قرارات التحكيم الدولي* بإحدى اللغتين الإنكليزية أو الفرنسية و*موجز الأحكام والفتاوى والأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية* بجميع اللغات الرسمية الست كل خمس سنوات؛

37 - ***تحيط علما أيضا*** بالفقرات 472 إلى 475 من تقرير لجنة القانون الدولي، وتعرب عن تقديرها لمكتبة الأمم المتحدة في جنيف لما قدمته من مساعدة مكرسة للجنة، وتحيط بقلقِ اللجنةِ من أن القيود الحالية المفروضة على الميزانية يمكن أن تحد من قدرة المكتبة على تقديم المساعدة البحثية المتخصصة واقتناء المنشورات الإضافية التي تتسم بأهمية جوهرية بالنسبة إلى عمل اللجنة؛

38 - ***تحيط علما كذلك*** بالفقرة 476 من تقرير لجنة القانون الدولي، وتؤكد القيمة الفريدة *لحولية لجنة القانون الدولي*، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل إصدارها في الوقت المناسب بجميع اللغات الرسمية؛

39 - ***تعرب عن تقديرها*** للحكومات التي قدمت تبرعات للصندوق الاستئماني لإنجاز الأعمال المتراكمة المتعلقة *بحولية لجنة القانون الدولي*، وتشجع على تقديم المزيد من التبرعات للصندوق الاستئماني؛

40 - ***تحيط علما*** بالفقرة 477 من تقرير لجنة القانون الدولي، وتعرب عن ارتياحها للتقدم الملحوظ الذي أُحرز في السنوات القليلة الماضية في خفض حجم الأعمال المتراكمة المتعلقة *بحولية لجنة القانون الدولي* بجميع اللغات الست، وترحب بالجهود التي تبذلها شعبة إدارة المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة بجنيف، وبخاصة قسم التحرير التابع لها، في التنفيذ الفعال لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة التي تدعو إلى خفض حجم الأعمال المتراكمة، وتشجع تلك الشعبة على مواصلة تقديم الدعم اللازم إلى قسم التحرير للمضي قدما بأعمال *حولية لجنة القانون الدولي*، وتطلب موافاة اللجنة بصفة منتظمة بآخر ما يستجد من معلومات عن التقدم المحرز في هذا الصدد؛

---

(7) انظر القرارين 151/32، الفقرة 10، و 111/37، الفقرة 5، وجميع القرارات التالية لهما المتعلقة بالتقارير السنوية للجنة القانون الدولي المقدمة إلى الجمعية العامة؛ وانظر أيضا *حولية لجنة القانون الدولي 1982*، المجلد الثاني (الجزء الثاني)، الفقرات 267 إلى 269 و 271، وجميع التقارير السنوية اللاحقة للجنة القانون الدولي.

(8) *الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والستون، الملحق رقم 10* (A/68/10)، الفقرة 183.

41 - ***ترحب*** بما تبذله شعبة التدوين من جهود متواصلة لتعهد الموقع الشبكي المتصل بأعمال لجنة القانون الدولي وتحسينه؛

42 - ***تحيط علما*** بالفقرة 478 من تقرير لجنة القانون الدولي وتعرب عن تقديرها للمساهمات المقدمة حتى اليوم إلى الصندوق الاستئماني لتلقي التبرعات لمساعدة المقررين الخاصين للجنة القانون الدولي أو رؤساء أفرقتها الدراسية والمسائل ذات الصلة، وتدعو إلى تقديم المزيد من المساهمات إلى الصندوق الاستئماني، وفقا لاختصاصات الصندوق، بما في ذلك ضرورة عدم تخصيص المساهمات المالية لأي نشاط محدد من أنشطة لجنة القانون الدولي أو مقرريها الخاصين أو رؤساء أفرقة الدراسات التابعة لها؛

43 - ***تعرب عن الأمل*** في أن يستمر عقد الحلقة الدراسية المعنية بالقانون الدولي بالاقتران مع دورات لجنة القانون الدولي وأن تتاح فرصة حضور تلك الحلقة الدراسية لعدد متزايد من المشاركين الذين يمثلون النظم القانونية الرئيسية في العالم وينتمون إلى بلدان مختلفة في شتى المناطق، وبخاصة البلدان النامية، وكذلك للمندوبين في اللجنة السادسة، وتناشد الدول أن تواصل تقديم التبرعات اللازمة على وجه الاستعجال إلى صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للحلقة الدراسية المعنية بالقانون الدولي؛

44 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يواصل تزويد الحلقة الدراسية المعنية بالقانون الدولي بالخدمات الكافية، بما في ذلك الترجمة الشفوية، حسب الاقتضاء، وتشجعه على مواصلة النظر في سبل تحسين هيكل الحلقة الدراسية ومضمونها؛

45 - ***تشدد*** على أهمية محاضر مناقشات اللجنة السادسة وموجزها المواضيعي بالنسبة لمداولات لجنة القانون الدولي، وتطلب إلى الأمين العام في هذا الصدد أن يحيل إلى لجنة القانون الدولي، لعنايتها، محاضر المناقشة التي جرت بشأن تقريرها، إلى جانب البيانات الخطية التي قد تعممها الوفود مقترنةً ببياناتها الشفوية، وأن يعد ويوزع موجزاً مواضيعياً للمناقشة، وفقا للممارسة المتبعة؛

46 - ***تطلب*** إلى الأمانة العامة أن تعمم على الدول، في أقرب وقت ممكن بعد اختتام دورة لجنة القانون الدولي، الفصل الثاني من تقريرها الذي يتضمن موجزا لأعمال تلك الدورة والفصل الثالث الذي يتضمن المسائل المحددة التي تكون لآراء الحكومات بشأنها أهمية خاصة للجنة وأي مشاريع أحكام اعتمدتها اللجنة إما في القراءة الأولى أو الثانية؛

47 - ***تطلب أيضا*** إلى الأمانة العامة أن تتيح التقرير الكامل للجنة القانون الدولي في أقرب وقت ممكن عقب اختتام دورة اللجنة لتنظر فيه الدول الأعضاء، مع الحرص على أن يتم ذلك في وقت مبكر وفي أجل لا يتعدى المدة الزمنية المحددة للتقارير في الجمعية العامة؛

48 - ***تشجع*** لجنة القانون الدولي على مواصلة النظر في سبل عرض المسائل المحددة التي تكون لآراء الحكومات بشأنها أهمية خاصة للجنة، من أجل مساعدة الحكومات على تحسين تقييمها للمسائل المطلوب الرد عليها؛

49 - ***توصي*** بأن تبدأ المناقشة المتعلقة بتقرير لجنة القانون الدولي في الدورة الحادية والثمانين للجمعية العامة في 26 تشرين الأول/أكتوبر 2026.

الجلسة العامة 64
15 كانون الأول/ديسمبر 2025